



G.F.T.O

No :

Date:

الرقم : ٢٠٢٤/٦
التاريخ : ٢٠٢٤/٣/٢

إعلان مزايدة بالظرف المختوم للمرة الاولى

تعلن المؤسسة العامة للتجارة الخارجية / فرع حمص / عن إجراء مزايدة بالظرف المختوم لتأجير عقار المؤسسة رقم /٨٣٦/للمقاس (١٢-٣-٤-٥) المنطقه العقارية الأولى في حمص (جورة الشياح جانب البريد) على وضعه الراهن وفقاً للشروط الخاصة (المالية والحقوقية والفنية) المعدة لهذه الغاية ووفق ما يلي:

- التأمينات المؤقتة / ٢,٠٠٠,٠٠٠ ل.س فقط مليونين ليرة سورية لا غير.
- التأمينات النهائية / ١٠ % من قيمة العقد.
- مدة العقد سنة ميلادية تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد قابلة للتجديد باتفاق الفريقين إلا في حال رغب أحد الفريقين بعدم التجديد.
- يبقى العرض مرتبطاً بعرضه مدة /٦٠/ يوم تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء موعد تقديم العروض.
- تقدم العروض إلى ديوان المؤسسة العامة للتجارة الخارجية / فرع حمص / قبل نهاية الدوام الرسمي ليوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٥ ويتم فض العروض في الساعة العاشرة من يوم الثلاثاء الواقع بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٦ في مبنى الفرع.
- يمكن للراغبين الحصول على دفتر الشروط الخاصة (الفنية - المالية - الحقوقية) لقاء مبلغ /١٠٠٠٠ ل.س فقط مئة ألف ليرة سورية لا غير من ديوان المؤسسة العامة للتجارة الخارجية فرع حمص على العنوان (الصناعة / شارع غازي نجم / مبنى السيارات افتوماشين).

المدير العام تكليفاً

مالك حمود



No :

Date:

الرقم : ٢٠٢٤ / ٩
التاريخ : ٢٠٢٤ / ٩ / ٩

دفتر الشروط الخاصة المالية والحقوقية والفنية

لإعلان مزايدة بالظرف المختوم للمرة الأولى لتأجير عقار المؤسسة بحمص رقم /٨٣٦/ للمقاسم (٣-٢-١-٤) المنطقه العقارية الأولى في حمص (جورة الشياح).

مادة ١ - الغاية من التعهد تأجير العقار /٨٣٦/ بمقاسمه /٥-٤-٣-٢-١/ من المنطقه العقارية الأولى بحمص كما يلي:

مقسم رقم ١ - طابق ارضي وهو عبارة عن (صاله للبيع ضمنها ثلاثة مستودعات وطابق وسطي مستودع وغرفة مكتب).

مقسم رقم ٢ - طابق ارضي عبارة عن (غرفة تدقنه مركزية).

مقسم رقم ٣ - طابق ارضي عبارة عن (مكتب).

مقسم رقم ٤ - طابق ارضي عبارة عن (مخزن).

مقسم رقم ٥ - طابق ارضي عبارة عن (مخزن وسطي).

مساحة احمالية ٢٥٦٤٦

مادة ٢ - يخضع التعهد موضوع المادة /١/ للأحكام والإجراءات المنصوص عليها بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ وقانون الإيجار النافذ والأحكام الواردة في هذا الدفتر.

مادة ٣ - يقر المعهد بأنه عاين العقار المأجور معينة شاملة تامة نافية للجهالة وارتضى استئجاره بالحالة التي هي عليه وقت التوقيع على عقد الإيجار.

مادة ٤ - مدة العقد سنة ميلادية تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد قابلة التجديد باتفاق الفريقين إلا في حال رغب أحد الفريقين عدم التجديد فعليه إبلاغ الفريق الثاني بعدم التجديد بموجب كتاب خطوي قبل شهرين من تاريخ انتهاء المدة العقدية.

مادة ٥ - يتوجب على المعهد المرشح الذي رسا عليه المزاد أن يبادر إلى توقيع عقد الإيجار مع المؤسسة خلال مدة أقصاها ثلاثة أيام تبدأ من تاريخ تبلغه الإحاله عليه، وفي حال عدم الحضور أو الامتناع عن توقيع العقد وفقاً لأحكام هذا الدفتر وعرضه المقبول، تصدر التأمينات الأولية.

مادة ٦ - يسد المعهد بدل الإيجار السنوي نقداً أو بموجب شيك مصدق، يدفع سلفاً خلال سبعة أيام من بداية كل سنة عقدية تحت طائلة التغريم بنسبة ٦% واحد بالآلاف من الأجر السنوي عن كل يوم تأخير.

وفي حال تأخير المعهد عن تسديد الأجر السنوي شهراً كاملاً ينذر المعهد ويعتبر انذاره بمثابة فسخ للعقد ويحق للمؤسسة استلام المأجور دون العودة إلى المستأجر دون مسؤوليتها عن موجودات المعهد داخل المأجور وذلك بعد ثلاثة أيام من تبلغه دون إيداع عقد الإيجار التنفيذ.

٢٨



No :

الرقم : /

Date:

التاريخ : ٢٠٢٤ / /

مادة ٧ - يلتزم المتعهد (المستأجر) بدفع بدل الإيجار وفقاً للمادة ٦/ السابقة وبكل الأحوال لا يجوز للمستأجر المطالبة باسترداد ما كان قد دفعه عن أي مدة عقدية سواء سابقة لفسخ أو متزامنة معه وعلى المستأجر الالتزام بدفع البدل في حال تم فسخ العقد من قبله أو بسبب منه.

مادة ٨ - يحظر على المتعهد تأجير العقار أو التنازل عنه للغير كلاً أو بعضاً أو إدخال شريك جديد بعد توقيع العقد ومخالفته لهذا الشرط يعتبر اخلالاً بشروط العقد يتبع للمؤسسة فسخ العقد معه دون إنذار أو اعتذار.

مادة ٩ - إن أية إصلاحات أو تحسينات على المقاييس موضوع الإيجار التي يقوم بها المتعهد تصبح ملكيتها للمؤسسة دون الرجوع علينا بأية مبالغ أو نفقات ولا يحق للمتعهد نزعها أو المطالبة بقيمتها عند الانتهاء من تنفيذ العقد وتعتبر ملكاً للمؤسسة ويحق لها المطالبة بها بحال نزعها من قبل المتعهد (المستأجر).

مادة ١٠ - يلتزم المتعهد بتسليم العقار للمؤسسة في نهاية مدة العقد بحالة جيدة خالية من الشواغل والشاغلين.

مادة ١١ - تعتبر المزايدة فاشلة إذا لم تحصل الجهة العامة على سعر يعادل القيمة المقدرة لها وفق أحكام المادة ٨١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ أو يزيد عليها.

مادة ١٢ - تقدم العروض المطلوبة إلى ديوان المؤسسة العامة للتجارة الخارجية فرع حمص - الصناعة - شارع غازي نجم مبني سيارات أتوомاشين - قبل نهاية الدوام الرسمي ليوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٥/٣/٢٠٢٤ ويتم فض العروض في الساعة العاشرة من يوم الثلاثاء الواقع بتاريخ ٢٦/٣/٢٠٢٤ في مبني الفرع ضمن ملف كبير مدون عليه اسم العارض وعنوانه وموضوع الإعلان و يجب ان يحتوي هذا الملف الكبير على ملفين مختومين.

أولاً - الملف الأول ويحتوي على:

أ- الأوراق الثبوتية المبينة في المادة ١١/ من نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ وهي:

١- إيصال شراء دفتر الشروط بقيمة ١٠٠,٠٠٠ ل.س منه ألف ليرة سورية لغير.

٢- تصريح من العارض بأنه اطلع على دفاتر الشروط العامة والخاصة الفنية والمالية والحقوقية لهذا التعاقد والإعلان الخاص به وأنه قبل بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط وأحكام دون أية مخالفة أو تحفظ.

٣- اسم العارض وشهرته وفقاً لهوبيته الشخصية وعنوانه وموطنها المختار ضمن مدinetه (مع توضيح اسم الحي والشارع ورقم البناء بشكل مفصل ورقم الفاكس) ليكون صالحأ لإبلاغه جميع المراسلات والتبيغات

٤



No :

الرقم : /

Date:

التاريخ : ٢٠٢٤ / /

الإدارية والقضائية وغيرها ويعتبر موطن المختار المنكور بعرضه ملزماً له ولو انتقل إلى غيره ما لم يبلغ خطياً بموطنه الجديد ضمن مدينته إلا تعتبر كافة التبليغات المرسلة إلى موطن المختار الأول صحيحة حكماً.

٤- صورة عن الهوية الشخصية للعارض واسم وكيله إن وجد موطن المختار وصورة مصدقة عن صك الوكالة الذي يخول الوكيل ممارسة الصلاحيات لإجراء التعاقد مع المؤسسة العامة للتجارة الخارجية أما إذا كان العارض شركة فيجب أن يقدم موقع العرض ما يثبت صفة عنها وأنه مفوض من قبله وحائز على جميع الصلاحيات القانونية لإجراء التعاقد.

٥- شهادة صادرة خلال العام الذي يقدم فيه العرض تتضمن تسجيل العارض لدى الغرف التجارية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال في الجمهورية العربية السورية وصورة مصدقة عن شهادة تسجيل تاجر.

٦- صورة مصدقة عن السجل العدلي للعارض تثبت أنه ليس محكماً بجنائية أو جرم شائن ما لم يرد إليه اعتباره

٧- تصريح من العارض يتضمن بأنه ليس من العاملين لدى إحدى الجهات العامة ولا يكون عضواً في المكتب التنفيذي لمحافظة حمص.

٨- تصريح من العارض أنه غير محروم من الدخول في المناقصات أو المزايدات التي تجريها إحدى الجهات العامة أو محظوظاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً.

٩- تصريح من العارض يتضمن أنه لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرع في إسرائيل وإن لا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وإن لا يكون طرفاً في أي عقد للصناعة أو التجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل إلا يزال مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أو عن طريق وسيط ولا يساهم بشكل من الإشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العربي.

١٠- جميع الوثائق التي لها صلة بالتفويضات والصلاحيات.

١١- التأمينات المؤقتة المحددة قيمتها لهذا الدفتر.

١٢- طلب الاشتراك ملصقاً عليه طابع مالي بقيمة ١٠٠,٠٠٠ ل.س.

ب - تعفى الجهات العامة من تقديم الوثائق المبينة في الفقرات (٦-٥) من البند / أ / من هذه المادة

ج- يتشرط إلا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراج الوثائق المبينة بالفقرات (٦-٥) من البند / أ / من هذه المادة عند تقديمها.

د - يقتصر تطبيق الشروط الواردة في الفقرتين (٦-٦) من البند - أ - من هذه المادة على الأشخاص الطبيعيين.

٢٨



No :

Date:

الرقم : /
التاريخ : ٢٠٢٤ / /

هـ - يمكن الاستعاضة عن الوثائق المحددة في هذه المادة بشهادة صادرة عن جهة عامة تفيد توفر هذه الوثائق لديها وأنها مستوفية لشروطها القانونية لدى هذه الجهة شريطة تقديم هذه الوثائق عند الإحاله.

وـ - لا يقبل من العارض الواحد إلا عرض واحد ويعتبر العرض الأسبق في التسجيل في ديوان المركز هو المعتمد ولا يجوز استعادة العروض أو إكمالها أو تعديلها بعد تسجيلها في الديوان.

ثانياً: الملف الثاني:

- يحتوي على العرض المالي والتجاري بحيث يحدد الأجر الشهري للعمار المأجور من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.

مادة ١٣ - فض العروض:

- لا تفضي العروض المالية قبل استكمال جميع الأوراق الثبوتية لكل عارض والمبينة في المادة السابقة من هذا الدفتر.

- تفضي العروض في الساعة العاشرة من يوم الثلاثاء الواقع بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٦ في مبنى المؤسسة العامة للتجارة الخارجية فرع حمص - الصناعة - شارع غازي نجم مبني سيارات افتوماشين.

مادة ١٤ - يعتبر المعتمد هو المسؤول المباشر عن عماله وأجورهم ونفقاتهم والآليات المستخدمة والمواد المستعملة من قبله دون الرجوع على المؤسسة بشيء.

مادة ١٥ - يعتبر المعتمد مسؤولاً مباشراً عن أي عطل أو ضرر يكون سبباً في حدوثه هو أو عماله تجاه المؤسسة وعن عدم تقادمه بالقوانين والأنظمة النافذة.

مادة ١٦ - التأمينات:

أـ - تحدد التأمينات المؤقتة بمبلغ /٥٠٠,٠٠٠ ل.س. فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير تدفع بموجب شيك مصدق لأمر المؤسسة فرع حمص أو كفالة مصرافية صادرة عن المصادر المعتمدة في الجمهورية العربية السورية وفق النماذج المعتمدة لديها وعلى لا تقل مدتها عن مدة الارتباط الواردة في هذا الدفتر أو نقداً بموجب إيصال صادر عن صندوق الفرع.

بـ - تحدد التأمينات النهائية بنسبة ١٠% من قيمة العقد ويجري تقديمها وتوقيع العقد خلال مدة أقصاها عشرون يوماً اعتباراً من تاريخ تبليغ المعتمد المرشح إحالة التعهد عليه من قبل المؤسسة تحت طائلة صادرة التأمينات الأولية إيراداً لحساب مؤسسة التجارة الخارجية والغرامات الأخرى دون حاجة إلى أي أذن أو إنذار من قبل المؤسسة.

جـ - تحفظ الإدارة بالتأمينات النهائية المقدمة من المعتمد لضمان حسن تنفيذ تعهد حتى انتهاء مدة العقد وتقديم براءة ذمة من الدوائر المالية المختصة أصولاً.

٧٨



No :

الرقم : /

Date:

التاريخ : ٢٠٢٤ / /

مادة ١٧ - يرفض العرض في الحالات التالية:

أ- في حال تنظيمه أو تقديمها بصورة مخالفة لما ورد بهذا الدفتر

ب- في حال تقديمها بعد الوقت المحدد لتقديم العرض.

ج- في حال وجود أي نقص في الوثائق المطلوب تقديمها من العارض وفقاً لإحكام هذا النظام ويفاتر الشروط إلا أنه يحق للجنة المزايدة إعطاء مهلة للعارضين لاستكمال النواقص الحاصلة في عروضها باستثناء التأمينات المؤقتة والعرض المالي.

مادة ١٨ - يبقى العارض مرتبطاً بعرضه مدة /٦٠/ يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء موعد تقديم العروض.

مادة ١٩ - يعتبر العارض بمجرد تقديم عرضه قد استوعب وفهم وقبل جميع ما ورد بدفتر الشروط المالية والحقوقية هذا ودفتر الشروط الفنية دون أي تحفظ أو مخالفة ويعتبر أيضاً أنه قد أطلع وقبل بجميع ما ورد بدفتر الشروط العامة لنظام العقود الموحد المصدق بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤.

مادة ٢٠ - إن جميع الضرائب والرسوم المالية والمحلية وأجور الإعلانات والنشر وكافة نفقات والتكاليف الناجمة عن هذا التعهد تقع على عاتق المتعهد وحده بما فيها طابع العقد وعلى نسختين ونفقات المصرفية المرتبطة على تقديم كفالة التأمينات بما فيها الرسوم المرتبطة عليها وكذلك قيمة الاشتراك والتركيب لكل من الهاتف والكهرباء والماء وفوائيرها ويفرض على المتعهد رسم إدارة محلية بنسبة ٥% من قيمة العقد.

مادة ٢١ - يتلزم العارض شراء الإضيارة الخاصة بهذا التعهد من ديوان المؤسسة العامة للتجارة الخارجية فرع حمص - الصناعة - شارع غازي نجم مبني سيارات افتوماشين وتسديد قيمتها البالغة /١٠٠٠٠/ منه ألف ليرة سورية فقط.

المدير العام تكليفاً

مالك حمود